

بحار الأنوار

[300] وقال ابن عباس: نزل القرآن بغسلين ومسحين. 61 - ومنه: روى أبان بن عثمان، عن ميسر، عن أبي جعفر عليه السلام قال: ألا أحكي لك وضوء رسول الله صلى الله عليه وآله ثم انتهى إلى أن قال: فمسح رأسه وقدميه ثم وضع يده على ظهر القدم ثم قال: هذا هو الكعب. 61 - دعائم الاسلام: قوله تعالى " وأرجلكم إلى الكعبين " بالكسر قراءة أهل البيت (1) ولذلك قال أبو جعفر عليه السلام وقد سئل عن المسح على الرجلين فقال: به نطق الكتاب (2). وقال: لما أوجب الله عزوجل التيمم على من لم يجد الماء، جعل التيمم مسحا على عضوي الغسل، وهما الوجه واليدين، وأسقط عضوي المسح وهما الرأس والرجلان (3). وقال جعفر بن محمد: التقية ديني ودين آبائي، إلا في ثلاث: في شرب المسكر والخمر، والمسح على الخفين، وترك الجهر ببسم الله الرحمن الرحيم. وقال عليه السلام: لا تجوز الصلاة خلف من يرى المسح على الخفين لأنه يصلي على غير الطهارة (4). _____ (1) في المصدر المطبوع: ثم أمروا بعد ذلك بالمسح على الرجلين وهو قول الله عزوجل " فاغسلوا وجوهكم وأيديكم إلى المرافق وامسحوا برؤوسكم وأرجلكم إلى الكعبين على قراءة من قرأ " وأرجلكم " خفضا، فجعل ذلك نسقا على مسح الرأس، وهى قراءة أهل البيت صلوات الله عليهم ومن وافقهم من قراءة العامة ولذلك الخ. (2 - 3) دعائم الاسلام ج 1 ص 108. (4) دعائم الاسلام ج 1 ص 110.